

قرار رقم... 7... بتاريخ... 25... 2018

يقضي بتنظيم استغلال الآليات الجماعية:

الآلة الكاسحة Niveleuse والآلة الرافعة Chargeuse

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم الخميسات
دائرة الماس
قيادة الماس
جماعة الماس

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة أولماس؛

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.195 الصادر في 19 ذي القعدة 1428 هـ الموافق ل 30 نونبر 2007 بتنفيذ القانون رقم 47.06 المتعلق بالضرائب والحقوق والواجبات المستحقة للجماعات المحلية وهيئاتها؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.209 الصادر في 16 ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 39.07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات المستحقة لفائدة الجماعات المحلية ؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات ؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.06.15 الصادر بتاريخ 15 محرم 1427 هـ الموافق ل 14 فبراير 2006 بتنفيذ القانون رقم 54.05 المتعلق بالتدبير المفوض للمرفق العام ؛
- بناء على القرار الجماعي رقم 01 بتاريخ 01 يناير 2009 المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم المستحقة لفائدة ميزانية الجماعة الترابية لأولماس ؛
- بناء على القرار الجماعي رقم 03 بتاريخ 2017/12/11 القاضي بإحداث مرفق للآليات الجماعية، الآلة الكاسحة والآلة الرافعة بجماعة الماس ؛
- وبعد مداولة المجلس الجماعي لوالماس خلال دورته العادية لشهر ماي 2017 الاجتماع الثاني الجلسة الأولى والمنعقدة بتاريخ: 2017/05/17 ؛

يقرر ما يلي:

الفصل الأول: نظرا للدور المهم الذي تلعبه الآليات في القيام ببعض الأشغال، خاصة في المناطق النائية والمعزولة، ومن أجل تسهيل استغلال الآليات التابعة للجماعة من طرف الساكنة، تقرر تنظيم استعمال الآلة الكاسحة الجماعية Niveleuse والآلة الرافعة الجماعية Chargeuse وفق الشكليات التالية:

الفصل الثاني:

أجهزة الآلية: يجب أن تتوفر الآلة الكاسحة والآلة الرافعة على: سجل مرقم ومؤشر عليه من طرف المصلحة المكلفة بالمرآب الجماعي أو أي جهة أخرى يخولها القانون ذلك، يجب أن يتضمن هذا السجل الاسم الكامل، رقم البطاقة الوطنية للمستغل، مكان ومدة الأعمال المنجزة بالساعة.

وضعية الآليات: يجب أن تكون الآلية في وضعية ميكانيكية جيدة بالشكل الذي يمكنها من القيام بالأعمال المطلوبة.

الفصل الثالث: النظافة والصيانة

يجب إخضاع الآلية للصيانة الاعتيادية وتنظيفها بعد الانتهاء من الأشغال.

الفصل الرابع: سائق الآلية

يجب أن يتوفر السائق على الخبرة الكافية لسياقة الآلية.

لا يسمح باستعمال الآلية في أشغال غير المخصصة لها، ويتحمل السائق المسؤولية الكاملة في كل ما يمكن أن ينجم عن الاستغلال غير السوي لتلك الآلية.

يمنع سياقة الآلية الجماعية من طرف أشخاص غير السائقين المعيّنين للقيام بتلك المهمة.

الفصل الخامس: التعريفات

تلتصق التعريفات المتعلقة باستغلال الآليتين بالزجاج الأمامي وفق ما هو محدد بالقرار الجبائي الجماعي، رسم استغلال الآلة الكاسحة الجماعية والآلة الرافعة الجماعية.

الفصل السادس: مقتضيات عامة

يعهد بتنفيذ هذا القرار التنظيمي إلى المصلحة المعنية.

حرر بأولماس في: 15 ماي 2018

إمضاء الرئيس:

Le Président
محمد اشرورو
Mohamed CHROUROU

15 مايو 2018

أشر عليه بتاريخ:

تأشيرة السيد عامل إقليم الخميسات:

إمضاء السيد محمد بن عبد الله
الكاتب العام
محمد بن عبد الله